صيام رمضان:

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أمابعد:

فإن صيام شهر رمضان ركن عظيم من أركان الإسلام الخمسة كما قال الرسولﷺ: "بُني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وحج البيت" {متفق عليه}، وقال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) {البقرة:١٨٣}، وقال تعالى: "شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ". {البقرة:١٨٥}يعني: من حضره صحيحاً مقيماً وجب عليه الصوم، وقد فرض الله صوم رمضان على عباده في السنة الثانية من الهجرة. {فتاوى ابن باز}

الحكمة من فرض صوم رمضان:

هو تحقيق التقوى، فقد فرض الله سبحانه وتعالى علينا صيام شهر رمضان لحكمة عظيمة، ألا وهي تقوى الله سبحانه، فقد قال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) {البقرة:١٨٣}، وقوله: (لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) معناه: لتحصل التقوى لكم، وقال ابن كثير: "قوله مخاطباً للمؤمنين من هذه الأمة وآمراً لهم بالصيام.. لما فيه من زكاة النفس وطهارتها وتنقيتها من الأخلاط الرديئة والأخلاق الرذيلة". {تفسير ابن كثير}، وقال ابن سعدي: "ذكر تعالى حكمته في مشروعية الصيام فقال لعلكم تتقون فإن الصيام من أكبر أسباب التقوى لأن فيه امتثال أمر الله واجتناب نهيه، فمما اشتمل عليه من التقوى أن الصائم يترك ما حرم الله عليه من الأكل والشرب والجماع ونحوها التي تميل

إليها نفسه متقرباً بذلك إلى الله راجيا بتركها ثوابه، فهذا من التقوى، ومنها أن الصائم يدرب نفسه على مراقبة الله تعالى فيترك ما تهوى نفسه مع قدرته عليه، لعلمه باطلاع الله عليه..". {تفسير ابن سعدي}

فالصيام وسيلة لتحقيق التقوى، ومن خصال التقوى:

١. أن الصوم وسيلة إلى شكر الله تعالى على النّعم، والمداومة على الطاعات.

٢. وسيلة إلى مغفرة الذنوب حيث قال الرسولﷺ: "من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه" { متفق عليه}، وفي رمضان ليلة القدر وهي في العشر الأواخر منه، وهي ليلة خير من ألف شهر عبادة.

٣. والصيام وسيلة إلى ترك المحرمات.

٤. ووسيلة في التغلّب على الشهوات.

٥. موجب للرحمة والعطف على المساكين.

٦. أنه قهر للشيطان وإضعاف له.

ومن سنن وآداب الصيام:

١. تعجيل الفطر إذا تحقق من غروب الشمس، حيث قال النبيﷺ: "لايزال الناس بخير ما عجّلوا الفطر" {متفق عليه}، وقال النبيﷺ: "لايزال الدين ظاهراً ما عجّل الناس الفطر؛ لأن اليهود والنصارى يؤخّرون". {رواه أبوداود، وحسّنه الألباني}

٢. الدعاء عند الفطر حيث ورد عن ابن عمررضي الله عنه قال: كان النبيﷺ إذا أفطر قال: "ذهب الظمأ وابتلّت العروق وثبت الأجر إن شاء الله". {رواه أبوداود والنسائي، وحسّنه ابن حجر والألباني}

٣. السحور، وعن أنس بن مالكرضي الله عنه قال: قال رسول اللهﷺ: "تسحّروا فإن في السحور بركة". {متفق عليه}

ومن حِكم ومقاصد السحور: أنه معونة على العبادة، وأن فيه مخالفة لأهل الكتاب فإنهم لايتسحّرون؛ حيث قال النبيﷺ: "فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب أكلة السّحر".{رواه مسلم}

٤. اجتناب المعاصي فهي تجرح الصوم وتنقص الأجر كالغيبة والنميمة والكذب والغش والسّباب فعن أبي هريرةرضي الله عنه قال: قال رسول اللهﷺ: "من لم يدع قول الزور والعمل به، والجهل فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه"،{رواه البخاري}، وعن أبي هريرةرضي الله عنه قال: قال رسول اللهﷺ: "إذا كان يوم صوم أحدكم فلايرفُث ولايصخب فإن سابّه أحد أو قاتله فليقل إني امرؤ صائم". {متفق عليه}

٥. الاعتكاف وهو لزوم مسجد لطاعة الله، وهو سنة وجاء عن النبي أنه كان يعتكف في العشر الأواخر من رمضان. {متفق عليه}

من يباح لهم الفطر:

١. المريض، وذلك لقوله تعالى: "فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدّة من أيام أخر". {البقرة: ١٨٤}

وضابطه أن يخاف زيادة المرض بسبب الصيام، أو كان يشقّ عليه فإن خشي الهلاك بسبب الصوم وجب عليه الفطر لقوله تعالى: "ولاتقتلوا أنفسكم"{النساء: ٢٩}، وأما من كان مرضه لايؤثر عليه الصوم، ولايتأذى به كالزكام والصداع اليسير فلايحل له الفطر. {فتاوى ابن عثيمين}

وإذا أفطر من كان به مرض يرجى برؤه وجب عليه قضاء ما أفطره من أيام.

وإذا أفطر من كان به مرض لايرجى برؤه كأن يكون مرضه مزمناً فإنه يطعم عن كل يوم مسكيناً نصف صاع من قوت البلد، لقوله تعالى: "وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين". {البقرة: ١٨٤} قال ابن سعدي: "أي على الذين يتكلفونه ويشق عليهم مشقة غير محتملة كالشيخ الكبير فدية عن كل يوم مسكين". {تفسير ابن سعدي، وفتاوى ابن باز}

٢. المسافر، وذلك لقوله تعالى: "فمن كان منكم مريضاً أو على سفر فعدّة من أيام أخر". {البقرة: ١٨٤}

٣.كبير السن الذي لايطيق الصوم، لقوله تعالى: "وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين". {البقرة: ١٨٤} قال ابن سعدي: "أي على الذين يتكلفونه ويشق عليهم مشقة غير محتملة كالشيخ الكبير فدية عن كل يوم مسكين"{تفسير ابن سعدي}، وقال ابن عباس: "ليست بمنسوخة هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعان أن يصوما فيطعمان مكان كل يوم مسكيناً". {رواه البخاري} قال سماحة الشيخ ابن باز: "إذا كان الشيخ الكبير والعجوز الكبيرة يشق عليهما الصوم فلهما الإفطار، ويطعمان عن كل يوم مسكيناً إما بتشريكه معهما في الطعام أو دفع نصف صاع من التمر أو الحنطة أو الأرز للمسكين كل يوم". {فتاوى ابن باز}

٤.الحامل والمرضع فيباح لهما الفطر في نهار رمضان سواء خافتا على نفسيهما أو على ولديهما، وإذا أفطرتا فعليهما القضاء فقط كالمسافر. {فتاوى ابن باز}

٥.ويدخل في جواز الفطر أصحاب المهن الشاقة ممن يضرّه ترك عمله ويخشى على نفسه الهلاك، وأيضاً من أرهقه الجوع أو العطش الشديد بحيث يخاف على نفسه الهلاك، لقوله تعالى: "ولاتلقوا بأيديكم إلى التهلكة"{البقرة: ١٩٥}. {فتاوى ابن باز، وفتاوى ابن عثيمين}

مسائل:

١.إذا غربت الشمس ثم أفطر ثم أقلعت الطائرة وارتفعت ورأى الشمس فلايلزمه الإمساك. {فتاى ابن باز}

٢.إذا كان بالطائرة وأراد الاستمرار في الصوم، وهو يرى الشمس بسبب ارتفاع الطائرة فليس له أن يفطر حتى تغرب. {فتاوى اللجنة الدائمة}

٣.أخذ الدم من الصائم لأجل التحليل لا يفطّر لأنه لايؤثر في البدن. {فتاوى ابن باز}

٤.استعمال قطرة الأنف للصائم إذا اجتنب ابتلاع ما نفذ إلى الحلق لاتفطّر. {فتاوى اللجنة الدائمة}

٥.من أُجري له غسيل كلوي بأي وسيلة كانت فإنه يفطر بذلك لأنه لايخلو من دخول المفطّر إلى الجسم. {فتاوى اللجنة الدائمة}

٦.استعمال بخاخ الربو للصائم لايفطّر لأنه ليس بمعنى الأكل والشرب.{فتاوى ابن باز، وفتاوى ابن عثيمين}

٧.استعمال الأقراص التي توضع تحت اللسان لعلاج بعض الأزمات القلبية ونحوها فهذه لاتفطّر بشرط أن لايبتلع شيئاً مما يتحلّل منها، لأنها ليست أكلا ولاشرباً ولا في معناهما. {مجمع الفقه الإسلامي}

٨.استعمال غاز الأكسجين في التنفس للصائم لايفطّر، وذلك لأنه مجرد تنفس للهواء ولايحتوي على مواد مغذّية. {مجمع الفقه الإسلامي}

٩.استعمال الأبر غير المغذّية للصائم لاتفطّر سواء كان الحقن في العضل أو في الوريد أو تحت الجلد لأنها ليست أكلاً ولاشرباً ولا في معناهما. {اللجنة الدائمة}

١٠.أما استعمال الأبر الوريدية المغذّية فإنها تفطّر لأنها في معنى الأكل والشرب.{اللجنة الدائمة}

نسأل الله أن يتقبل منا صالح الأعمال، وآخر دعوانا أن الحمدلله رب العالمين وصلى اللهم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين.